

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠١ «بالتفويض»

باعتتماد ميزانية الغرفة التجارية محافظة الشرقية

عن العام المالى ٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٠) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية جلسة ٢٥/٢/٢٠٠١ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٨/٨/٢٠٠١ ؛

قرر:

مادة ١ - اعتماد ميزانية الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية عن العام المالى ٢٠٠١ ، وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٨٨٣.٠٠٠ جنيه (ثمانمائة وثلاثة وثمانون ألف جنيه) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٨٨٣.٠٠٠ جنيه (ثمانمائة وثلاثة وثمانون ألف جنيه) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر فى ٨/٨/٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ على الحوام